رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

# 515 - ما يدركه المسبوق هو أول صلاته - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

---

اه يقول اذا ادرك المصلي الامام في الركعة الثانية او الثالثة. فاي الركعات يأتي بها بعد السلام اذا اباك الامام في اثناء الصلاة اول صلاة على الراجح وما اخرها الذي يقضي هو - 00:00:00

هو اولها حتى لا لا تتنافى الصلاة ولا تختلف. فاذا صلى ادرك الامام قد صلى ركعتين فركعتان اللتان ادرك هما امر صلاته واللفان يقضيهما من الظهر او العصر والعشاء هما اخر صلاته وهكذا الفجر وهكذا المغرب ما ادركه ما - 00:00:20

اولها يقرأ فيه الفاتحة وما تيسر عليها وما يقضيه اخرها هذا هو الارجح. نعم. ايه. لقول النبي صلى الله عليه وسلم جزاء الصلاة فاتوها وانتم تمشون وعليكم السكينة والوقار فما ادركتم فصلوا ومن فاتكم فاتموا - 00:00:40

الاخر فاقضوا ما نقضوا واتموا يعني. نعم. نظام التمام. هذا هو الحجة في هذا الباب. ولان هذا هو الذي يليق بالصلاة. ويتناسب معها. ان ما تركه اولها وما يقضيه واخرها. نعم. اذا يقول اذا ادرك المصلي الامام هو فعلا آآ اتى بالسؤال وهو الاجابة - 00:01:00

يقول اذا ادرك المصلي الامام في الركعة الثانية او الثالثة فاي الركعات يأتي بها بعد السلام؟ هل هي تلك الركعات الاولى التي اجبتم عليها؟ يقول وهل وهل الصورة واحدة في جميع الفرائض؟ اي هل من فاتته آآ الركعة الاولى او الثانية - 00:01:20

كمن فاتته الثالثة التي يجلس فيها ويقرأ في التشهد. نعم طريق واحد نعم. يقول ان هذا التبس عليه كثيرا وهو يريد ان يقف على الحقيقة - 00:01:40